

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١١٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن اعتماد المخطط العام لمدينة توشكى الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات

المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة والمعدل بالقانون

رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ فى شأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير والمعدل

بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيه وتنظيم أعمال البناء وتعديلاته

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بإصدار قانون التخطيط العمرانى ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بشأن حماية الآثار ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون فى شأن البيئة ؛

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ بشأن ضمانات وحوافز الاستثمار ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق

بعض محافظات الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط

العمرانى المعدل بالقرار الجمهورى رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٠٠ لسنة ١٩٨٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون التخطيط العمرانى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٦٨ لسنة ١٩٩٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ ؛

وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم ١٦٩٢/٨٣٠/١٩٩٨ بتاريخ ١٢/١٠/١٩٩٨ على موقع مدينة توشكى الجديدة ؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية برئاسة السيد أ. د. رئيس مجلس الوزراء بجلستها المنعقدة فى ١١/١/١٩٩٩ على موقع مدينة توشكى الجديدة ؛

وعلى قرار السيد رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٩٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن تخصيص موقع مدينة توشكى الجديدة والحرم الخاص به وفقاً لنص المادة الأولى من القرار ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٣٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن استئزال الأراضى المقام عليها المزرعة التجريبية الخاصة بشركة الملكة للتنمية الزراعية البالغ مساحتها ألف فدان من المساحة المخصصة لمدينة توشكى الجديدة والحرم الخاص بها ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى فى هذا الشأن ؛

### قرار

مادة أولى - يعتمد التخطيط العام لمدينة توشكى الجديدة طبقاً للخريطة والتقرير المرفقين واللذين أعدتهما الهيئة العامة للتخطيط العمرانى .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٧/٥/٢٠٠٢

وزير الإسكان

والمراق والمجتمعات العمرانية

أ. د. مهندس / محمد إبراهيم سليمان